مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

AR	أنماط الملكية الصحفية وعلاقتها بالتعددية الإعلامية في البلدان العربية "تطور النظام الإعلامي في الجزائر أنموذجا"
ENG	Types of press ownership and its relationship to media pluralism in the Arab countries The development of the Algerian media system as a model.
FR	Types de propriété de la presse et leurs relation avec le pluralisme des medias dans les pays arabes « Le développement du système médiatique Algérien comme modèle.

وفاء بورحلي Wafa Bourahli

طالبة دكتوراه

جامعة الجزائر 3 الجزائر

Université d'Alger 3

ouafaboura7li@gmail.com

تاريخ الارسال	تاريخ المراجعة	تاريخ القبول للنشر
2018/05/07	2018/05/20	2018/06/05

ملخص

تعتبر الملكية الصحفية أحد المتغيرات الأساسية التي تحدد ملامح النظام الإعلامي في أي مجتمع إذ أنها تعبر بشكل أو بآخر عن درجة حرية الصحافة والتعبير فيه، كما يحدد ذلك وجود وتجسد تعددية إعلامية من عدمه في ذلك النظام، وتتعدى التعددية الإعلامية تنوع الكم إلى تنوع النوع والمصادر، يأتي هذا المقال من أجل تشخيص علاقة أنماط الملكية الصحفية بالتعددية الإعلامية في البلدان العربية عبر النظام الإعلامي في الجزائر كأنموذج.

الكلمات المفتاحية: الملكية الصحفية، التعددية الإعلامية، النظام الإعلامي.

Résumé

La propriété de la presse est l'une des variables fondamentales qui définissent les caractéristiques du système d'information dans les sociétés, car elle exprime d'une manière ou d'une autre le degré de la liberté de la presse et d'expression et, elle détermine la présence du pluralisme médiatique dans ce système. Cet article vient pour identifier la relation entre les types de propriété de la presse et le pluralisme des médias dans les pays arabes à travers le système d'information en Algérie en tant que modèle.

Mots clés : Propriété de la presse, Pluralisme des médias, Le système d'information.

Abridged summary

The relationship of media with the political and social system in any society has occupied the interest of researchers and specialists in the field of information and communication, in fact, neither the community, nor the media and the way they work properly can be understood without considering each other's relationship. We must confirm that the way in which the government and

the society deal with the media institutions is necessary and fundamental as an input to understand the mass communication process in that country.

In this context, the information systems have undergone different transformations all around the world; most of the media in most countries since the appearance of the press have been directly owned by the state and the government, or by the state and the official opposition parties, this media was not a public service as much as a formal media which was serving official interests and propaganda of regimes. According to this, the publish of newspapers to other people was not allowed, moreover, the monopoly and concentration of media have become a serious threat to democracy & freedom of expressing opinion, This has led many countries to issue charters and laws that prevent these practices and concentration newspapers ownership in order to preserve their pluralism and thus guarantee freedoms for different groups.

Therefore, and of course this applies to Arab countries which have not been isolated from these transformations, especially in the last decade as a result of the political and transition changes, these systems are classified into: mobile systems, loyal system, transitional system or pluralistic journalism/system.

The aim of this study is to reveal features of the Algerian information/media system as a part and model of the Arab System, by diagnosis the relationship between media ownership and media pluralism in this country across different periods to identify the properties of this system at the moment with a theoretical approach.

Consequently, we arrived to classify the Algerian media system in the category of « transitional system » by being moved from a concentration of

media ownership to dispersal of ownership, that's what opened the way for media pluralism in 1990, but reticently because it has been dispersed only newspapers ownership and not the other type of media as the radio and TV until 2012, this improve that the relationship between media ownership and pluralism was neither complete nor clear, thus dispersal of newspapers ownership didn't devote a real pluralism which meant that the relationship was not interrelated and effective.

Finally, we must point out that to define this relation we need also to analyze it on the ground through real practice by discussing the employment of the terms & conditions of media pluralism by different media, especially the private ones which do not belong to state ownership.

مقدمة:

شغلت علاقة وسائل الإعلام مع النظام السياسي والاجتماعي في أي مجتمع اهتمام الباحثين والمتخصصين في مختلف أقطار العالم منذ فترة طويلة كونها –العلاقة- طالما كانت المحدد الأساسي في تشكيل ملامح النظام الإعلامي لأي دولة، وقد كانت أغلب وسائل الإعلام في أغلب الدول منذ ظهور الصحافة مملوكة مباشرة للدولة والحكومة، أو مملوكة للدولة و الأحزاب المعارضة الرسمية ولم يكن هذا الإعلام عموميا يقدم خدمة عامة بقدر ما كان إعلاما رسميا يخدم دعاية رسمية للأنظمة، ووفقا لهذا لم تكن هذه الأخيرة تسمح أو ترخص إصدار الصحف والنشريات لطرف آخر غيرها لذلك أصبح احتكار وتركيز وسائل الإعلام تهديدا خطيرا للديمقراطية وحرية الرأي والتعبير وكذلك الحق في الإعلام والحق في الانتفاع بالمعلومة، حتمية جعلت العديد من الدول والبلدان تصدر العديد من المواثيق والقوانين التي تمنع هذه الممارسات وتمنع تركيز ملكية الصحف ووسائل الإعلام بغية الحفاظ على تعدديتها وبالتالي ضمان الحريات لمختلف الفئات في إطار تكريس التعددية الإعلامية كشكل من أشكال الحرية.

في نفس السياق توجه اهتمام "اليونيسكو" في السنوات الأخيرة إلى تشجيع تعددية وسائل الإعلام إذ أن حرية التعبير ترتبط بالتعددية كشرط أساسي ولا تتحقق التعددية في مستواها الأول إلا من خلال تشتيت ملكية وسائل الإعلام داخل النظام الإعلامي الواحد، بما معناه القضاء على احتكار وسائل الإعلام عموما والصحف خاصة من طرف نظام أو شخص أو جهة معينة، ويتعداه إلى تنوع في العدد وتنوع في التوجهات والمضامين كمستوى أول.

ويختلف النظام الإعلامي العربي عن النظام الإعلامي الدولي في العديد من النقاط والخصائص والممارسات، كما تختلف الأنظمة الإعلامية للدول العربي نفسها عن بعضها البعض، ويمكن أن نتحدث عن الصحافة المتحركة، الصحافة الموالية وكذلك الصحافة الانتقالية التي يمكن أن ندرج النظام الإعلامي الجزائري ضمنها حسب التحولات التي مر بها سواء عبر النصوص التشريعية أو الممارسة الواقعية.

ترتبط أنماط الملكية الصحفية بالتعددية الإعلامية وتلازمها والعكس صحيح، إذ تعتبران شرطا أساسيا في تطوير الأنظمة الإعلامية وتحقيق حرية التعبير، فيعالج هذا المقال

مقومات التعددية الإعلامية وعلاقتها بالملكية الصحفية في الجزائر عبر تسليط الضوء على النظام الإعلامي الجزائري ومكوناته والمراحل التي مر بها في هذا النطاق.

الإشكالية:

الصحافة الحرة هي وسيلة الأفراد لمعرفة كل ما يهمهم كما أنها وسيلة للتعبير عن آرائهم، و كذلك تعد حرية الصحافة أبرز سمات الديمقراطية، وفي هذا الصدد تفاوتت العلاقة بين السلطة والصحافة منذ ظهور هذه الأخيرة اذ كانت و لا تزال –هذه العلاقة- محط شد وجذب فظهرت بموجب ذلك رؤى و نظريات عديدة ترصد واقع هذه العلاقة و تحدد أساسها في ظل أنظمة إعلامية متفاوتة الخصائص والمبادئ، لتحدد بالتالي دور الصحافة في المجتمع و مقدار ممارستها لحريتها اذ أننا لا نستطيع الحديث عن الديمقراطية و حرية الصحافة في أي مجتمع دون الحديث عن علاقة السلطة بالصحافة وسمات النظام الإعلامي لها، ذلك أن الحرية والديمقراطية الحية تستلزم هامشا كبيرا من حرية التعبير و منه حرية وسائل الإعلام استقلاليتها و تعدديتها وأن تكون غير خاضعة للسيطرة لا من جانب الحكومة ولا من جانب القوى السياسية أو الاقتصادية أو غيرها، وكذلك تستوجب حصول وسائل الإعلام على البنى التحتية اللازمة لإنتاج المضامين الإعلامية المختلفة ونشرها.

ولما كانت الصحافة المكتوبة من أولى أشكال الإعلام ظهورا وتطورا حظيت بموجب هذا باهتمام كبير فبين الاحتكار ثم منح الرخص أو تقديم التصاريح عايشت هذه الوسيلة الإعلامية العديد من المراحل والظروف، ورغم تشتت ملكية الصحف نظرا للتحولات التي حدثت في مختلف المجتمعات بشكل أو بآخر ورغم ارتفاع الأصوات المنادية بالحرية لم تكن نتيجة ذلك جلية إذ أن القضاء على تركز الملكية الصحفية وتشتيتها لم يؤدِّ بشكل كلي إلى تكريس حرية كاملة وظروف أفضل في واقع الممارسة الصحفية.

ولم تكن الدول العربية بمعزل عن هذه التحولات خاصة في العقد الأخير نتيجة ما مر به بعضها من تحولات وانتقالات سياسية خصوصا في ظل إسقاط الأنظمة السياسية وما تلاها من نتائج وتغيرات على جميع المستويات السياسية، الاجتماعية، الإعلامية.. الخ، وكذلك الأمر بالنسبة لوسائل الإعلام المطبوعة في الجزائر التي مرت بعدة مراحل مختلفة من التنظيم والتحولات التي مست بنظامها الإعلامي وخصائصه وحتى

وظائفه، في سياق اللحاق بركب دعم وتكريس حرية التعبير من خلال تكريس التعددية الإعلامية، وهو ما دفعنا إلى طرح التساؤل الآتي:

ما العلاقة بين أنماط الملكية الصحفية والتعددية الإعلامية في البلدان العربية، خاصة في ظل النظام الإعلامي الجزائري عبر مختلف مراحله؟

التساؤلات الفرعية:

- **فيم تتمثل خصائص النظام الإعلامي العربي والنظام الإعلامي في الجزائر خاصة؟**
- **ما المقصود بالتعددية الإعلامية، وماهي مقوماتها؟**
- **ما هي المراحل التي مرت بها التعددية الإعلامية على مستوى النظام الإعلامي في الجزائر؟**
- **فيم تتمثل طبيعة وأنماط الملكية الصحفية المعتمدة لدى النظام الإعلامي الجزائري؟**

I. أولا: مقاربة مفاهيمية:

- **الملكية الصحفية:**

تعد الملكية أحد أعمدة النظام الإعلامي، بل إنها تمثل بصورة أساسية شكل النظام وطبيعته وتعدد أشكال ملكية الصحافة وتختلف بحسب اختلاف النظام الإعلامي الذي تنتمي إليه. ومنه فإن ملكية الصحيفة تعبر عن حرية الصحافة و كلاهما تعبر عن نظرية الإعلام السائدة في مجتمع من المجتمعات، و انعكاس للنظام السياسي بأركانه المختلفة اقتصادية، ثقافية و اجتماعية و غير ذلك.[1]

كما يقصد بالملكية الصحفية، الجهة التي تتحكم في إصدار صحيفة وإنتاجها وإصدارها ونشرها وتوزيعها وتكون مسؤولة عن مواردها والمتحكم الأول في شكلها ومضمونها، وتصبح بذلك الصحيفة ملكا لها وعائدة إليها، سواء كانت هذه الجهة تتمثل في أشخاص معنوية أو اعتبارية، جماعية أو فردية.

- **التعددية الإعلامية:**

هي إحدى مظاهر ومجالات التكريس للتعددية السياسية ويقصد بها تعدد وتنوع وسائل الإعلام من حيث الطبيعة والملكية والاتجاهات بطريقة مقننة، فالتوجهات

السياسية المختلفة تترجم في تعدد الأفكار والاتجاهات مما يتطلب عدد منابر التعبير عن هذه الاتجاهات، هذه المنابر تتمثل في وسائل الإعلام بأشكالها المختلفة المكتوبة والسمعية البصرية، كما تعني التعددية الإعلامية وجود خصائص مميزة للوسائل الإعلامية عن بعضها البعض من حيث المضمون والنمط والاتجاه السياسي وتسودها نوعين من الملكية خاصة وعمومية، وترتبط صحافة التعدد كثيرا بحرية الصحافة ولا يمكن لإحداهما أن تقوم بدون الأخرى[2].

ويمكننا أن نعرف التعددية الإعلامية بأن تكون وسائل الإعلام متنوعة و متعددة سواء من حيث الملكية أو من حيث من المضامين أو من حيث الجمهور الذي توجه إليه، و نعني بذلك أن تكون وسائل الإعلام متمتعة بقدر كبير من الحرية و الاستقلالية في نشر مختلف المواد و المضامين المتنوعة و أن لا تخضع في ذلك إلى سيطرة القوى السياسية أو الاقتصادية أو الشخصية، كما أن التعددية الإعلامية تعنى بإنتاج مضامين لجميع فئات و أفراد المجتمع المتواجدة ضمن نظامه و بالتالي ضمان حق الانتفاع بالمعلومة حتى للأقليات فيها بكافة أنواع و أساليب التعبير التي تناسبهم و التي يستطيعون فهمها مهما كانت نسبتهم قليلة، لا سيما التعبير باللغات المحلية مثلا و التعبير عن العادات و التقاليد، كما تعني التعددية الإعلامية أيضا وصول أكبر عدد من المعلومات على اختلاف مجالاتها و مصادرها إلى أكبر عدد من الجمهور على اختلاف اعتقاداتهم و تواجدهم جغرافيا فتتعدى المحلية إلى الإقليمية و الوطنية و العالمية.

- **النظام الإعلامي:**

يشير تعبير النظام إلى أي مركب يتكون من عدد من الأجزاء المترابطة والمتفاعلة، بحيث يختص كل جزء بوظيفة معينة، مع وجود درجة من التعاون والتكامل بين الأجزاء المختلفة في أدائها لوظائفها، فالنظام الإعلامي هو مجموعة الأهداف والوظائف والمعايير والضوابط التي تشكل في مجموعها الإطار العام الذي يحكم سير العملية الإعلامية، ويضبط جوانبها، وينبثق النظام الإعلامي من القيم والمبادئ والتجارب والموروثات السائدة في المجتمع، وتتعدد كل جزئية من جزئياته بكل تلك المؤثرات. وتتعدد تبعا لذلك بحسب اختلاف المجتمعات والقيم والمبادئ السائدة فيها، وارتباط التطبيقات والنظريات الإعلامية بالايديولوجيات الوضعية ونظم الحكم السائدة.[3]

وقد حدد "فاروق أبو زيد" خمسة أبعاد لمفهوم النظام الإعلامي كالآتي:

- الفلسفة الإعلامية التي يقوم عليها النظام الإعلامي وهي مجموعة المبادئ والأسس الفكرية.
- السياسات الإعلامية وهي البرامج التطبيقية للفلسفة الإعلامية.
- الإطار القانوني الذي يترجم الفلسفة الإعلامية إلى تشريعات تحكم العمل في المؤسسات الإعلامية.
- البنية الاتصالية الأساسية التي تشمل تكنولوجيا الاتصال والموارد البشرية الاتصالية الأساسية والإمكانات المادية وغيرها.
- الممارسات الإعلامية في الواقع الفعلي.[4]

II. مقاربة نظرية

1. طبيعة ملكية الصحف في الأنظمة الإعلامية.

1.1 مكونات النظام الإعلامي:

يتكون النظام الإعلامي من عدة عناصر تتمثل في طبيعة الملكية والأهداف والوظائف ومعايير الممارسة الإعلامية، مما يمكن إجماله في النقاط التالية:

- الظروف الفكرية والسياسية والبيئة المحيطة بالنظام والمحددة لنشاطه.
- مجموعة الوظائف والأهداف المتوخاة للنشاط الإعلامي.
- مجموعة الأنظمة والضوابط التي تحدد طبيع الممارسة الإعلامية.

فالنظم الإعلامية، أو نظم الاتصال في أي مجتمع تعكس البناء الاجتماعي والسياسي والاقتصادي له، كما تعكس أيضا الفلسفة الكلية التي تحكم المجتمع وأنشطته المختلفة. وتمثل الأهداف والوظائف روح النظام وجوهره باعتبارها الإطار النظري للممارسة أما مجموعة الأنظمة والضوابط فتمثل الإطار العملي لأسلوب الممارسة الإعلامية، ويمثلها نظام الملكية المتبع، ضوابط التعبير، وما يتبع ذلك مما تشمله قوانين الرقابة وأنظمة المطبوعات والنشر.[5]

والنظام الإعلامي مرآة للنظام السياسي والاجتماعي والثقافي، يتجلى من خلال الأطر القانونية والسياسة الإعلامية التي تنظم الممارسة الإعلامية، ونظرا لتعدد الأنظمة السياسية تعددت كذلك الأنظمة الإعلامية التي ارتبطت بشكل كبير بنظريات الإعلام،

هذه الأخيرة التي وضعت لوصف النظام الإعلامي القائم على بنية النظام السياسي السائد الذي يختلف من مجتمع إلى آخر ومن مرحلة تاريخية إلى أخرى، وقد جاءت كذلك لتفسير العلاقة بين الإعلام والسلطة.[6]

2.1 أنواع ملكية الصحف في البلدان العربية:

إن طبيعة الملكية في أي نظام إعلامي تمثل الصورة العملية له، وذلك لارتباطها بالمفاهيم التي يحملها لطبيعة المعرفة ولحرية التعبير، وعلاقة الوسائل الإعلامية بالسلطة السياسية وطبيعة العلاقة المتبادلة بين الحكومة والفرد والمجتمع.[7]

في هذا السياق، في 1963 وضع كل من أساتذة الإعلام الأمريكيين: فراد سيبرت Fred Sibert ، تيودور ترسون Thehoddoor Tersson و ولبار شرام Wilbert Shram أربع نظريات للإعلام وهي النظرية السلطوية، النظرية الاشتراكية، النظرية الليبرالية ونظرية المسؤولية الاجتماعية لوصف النظام الإعلامي وقد سارت الدراسات الإعلامية على هذا التصنيف، غير أن باحثا آخر وهو "لوينشتاين" انتقد هذا التصنيف ووصل إلى الاقتناع بأن النظريات الأربع للصحافة تفتقر إلى المرونة اللازمة لوصف وتحليل كل أنظمة الصحافة الموجودة، ولذلك رأى ضرورة تعديلها بالتركيز على ملكية الصحافة وفلسفات الصحافة، وصنف نظريات الإعلام من منطلقين:[8]

- المنطلق الأول: ملكية الصحافة، ووصفها بأنها خاصة أو حزبية أو حكومية.
- المنطلق الثاني: فلسفات الصحافة، وقسمها إلى سلطوية وسلطوية اجتماعية، ليبرالية، ليبيرالية اجتماعية، واجتماعية مركزية.

فيما اجتهد نامورس Namorrois 1964 في تصنيفه الذي قال فيه أن هناك أنظمة إعلامية تخضع لإدارة الدولة، وأخرى يديرها العموم، وثالثة يمكن وصفها بالمشاركة العامة، ورابعة تدار كمشروع خاص.[9]

طبيعة الملكية في النظام الإعلامي العربي:

يرى بعض الباحثين أن الوسائل الإعلامية العربية لا تندرج بشكل كامل (أو نقي) تحت أي واحد من هذه الأنظمة أو النماذج، ولكن هناك عناصر من كل هذه الأنظمة الأربعة توجد غالبا في الأنظمة الإعلامية العربية حاليا بشكل أو بآخر. ولكن في معظم الدول العربية (وليس كلها) فإن الإعلام يعمل غالبا تحت مسميات وتنوعات من النموذج

السلطوي وبعيدا عن إطلاق مثل هذا الحكم يمكن تصنيف الأنظمة الإعلامية العربية حسب 4 فئات ثانوية على وسائل الإعلام العربية، كان قد وضعها الباحث والسفير الأمريكي الأسبق وليام رو William A. Rugh كالآتي:

- **أولا، الصحافة السائرة أو المتحركة:**

وهذه الفئة تتضمن أربعة أقطار عربية وهي العراق قبل عام 2003، والسودان وسوريا وليبيا. وهي أنظمة جمهورية شهدت عدا كبيرا من التغييرات السياسية الهامة في العقود الثلاثة أو الأربعة الأخيرة. وتتميز هذه الأقطار بأن كل منها قد خضع لفترة للاستعمار الأوروبي، وقد نمت وتطورت أنظمتها الإعلامية عبر فترات من الاضطراب السياسي، ومرت بسلسلة من الأحداث والحقب شاركت فيها الأحزاب السياسية في الحياة السياسية الوطنية، ويمكن النظر إلى مراحل تطور الوسائل الإعلامية على أنها مرت بمراحل أساسية انتهت كلها بنوع من النظام الوطني السياسي الذي قام مباشرة بالسيطرة على الإعلام بوسائل قانونية أو متجاوزة على القانون حتما محاولا تحريك أو تسيير الإعلام، مانحا إياه قدرا كبيرا من التوجيه حول الأهداف التي يتوجب عليه التركيز أو التشديد عليها، وحول كيفية تفسير الأحداث وعرض وتقديم الأخبار.[10]

- **ثانيا، نظام الموالاة/الصحافة الموالية:**

تضم مثلا قطر، الإمارات، السعودية، سلطنة عمان وغيرها، إذ تعبر الصحافة في بعض الدول بشراسة عن ولائها للنظام الحاكم بصرف النظر عن طبيعة ملكيتها. وفي هذه الدول يمتلك أفراد من النخبة الغنية أو من أفراد الأسر الحاكمة غالبية الصحف التي ينصرف اهتمامها إلى إبراز النتائج الناجحة للسياسات الحكومية. وبالإضافة إلى الدعم المالي الذي تقدمه فإن الحكومات في هذه الدول هي المصدر الأكبر لعائدات الإعلان وإعانات النشر، وبذلك تكون قادرة على مكافأة ومعاقبة المطبوعات ماليا كوسيلة من وسائل التحكم في الصحافة إلى جانب قوانين الصحافة التي يمكن أن تقيد الحصول على المعلومات والعمل الصحفي ككل.[11]

- **ثالثا، صحافة التنوع:**

فهي الأكثر ابتعادا عن الملامح السلطوية من بقية الفئات، وتظهر درجة واضحة من التنوع وحرية التعبير والصحافة لا توجد في بقية الدول العربية، ونفوذ الحكومات فيها

محدود نوعا ما على وسائل الإعلام، ويمارس من خلال الوسائل والطرق القانونية، والعامود الرئيسي في هذه الفئة هو النظام الإعلامي اللبناني الذي يمثل الصحافة الأكثر حرية في العالم العربي، والذي يمثل حالة فريدة تستحق الدراسة لوحدها بشكل منفرد. والدول الأخرى في هذه المجموعة هي: الكويت والمغرب التي تمتلك درجة من التنوع والاستقلالية (معظم الصحف مملوكة للقطاع الخاص) مما يمكن من وضعها في هذه المجموعة.[12]

- **رابعا، الصحافة الانتقالية أو المتحولة:**

تثير أوضاع الصحافة من هذا النوع الجدل في بعض الدول التي تشهد تحولا طفيفا نحو الليبرالية. وفي هذه الدول فإن الحكومة، وإن كانت تسيطر سيطرة كاملة على كل الوسائل الإذاعية ومعظم الوسائل المطبوعة، فإنها تسمح في الوقت نفسه لبعض الأحزاب السياسية والأفراد بامتلاك الصحف والمجلات، وبينما ترفع الصحف والمطبوعات شعار حرية التعبير كقيمة نظرية عليا، فإن الممارسة تؤكد أنها تتعامل بحذر شديد مع ما تنشره عن النخبة الحاكمة، التي تستخدم كل المتاح أمامها من القوانين لتقييد حرية التعبير. وإذا كانت الملكية الخاصة للصحف موجودة في تلك الدول فإن وتيرة ظهورها تبدو بطيئة جدا.[13] ويمثل هذا النظام نموذجا جديدا أخذ يتطور ويظهر في السنوات الأخيرة في مصر والأردن وتونس والجزائر والعراق.[14]

تجدر الإشارة هنا إلى أن "وليم رو" نفسه يعترف بصعوبة تطبيق تصنيف وسائل الإعلام في تلك الفئات على دول مختلفة وبأنظمة اجتماعية مختلفة، فالخطوط الفاصلة التي تميز فئة عن أخرى يمكن أن تتداخل في ظل ظروف مختلفة. وقد انتقد باحثون عرب تصنيف "رو" باعتباره غير محدد ولا يمكن قياسه كميا، كما أشر بعض هؤلاء الباحثين إلى أن توجهه تجاهل نماذج أخرى لوسائل الإعلام في المنطقة مثل نموذج المسؤولية الذاتية والنموذج الأخلاقي. ويقول باحثون آخرون أن التنوع الاجتماعي واللغوي والجغرافي الذي تتميز به منطقة الشرق الأوسط يجب أخذه في الاعتبار، على أساس أن المغرب (من المغرب العربي)، ولبنان (من المشرق العربي)، والكويت (من منطقة الخليج) تقدم نماذج متباينة لوسائل الإعلام تجعل من الصعب الحديث عن نموذج واحد للإعلام العربي.

ويشير نقاد آخرون إلى أن تصنيف "رو" تم بناؤه على أساس متغير واحد فقط وهو متغير علاقة وسائل الإعلام بالحكومة وبالتالي تجاهل متغيرات أخرى مثل نوعية الأخبار والمقالات التي تقدمها تلك الوسائل.[15]

2. التعددية الإعلامية وتشتيت الملكية الصحفية في الجزائر: المقومات والمراحل.

1.2 شروط ومقومات التعددية الإعلامية

يرى محمد نجيب الصرايرة أن مفهوم التعددية الإعلامية هو في الحقيقة انعكاس لمجموعة من التعدديات الأخرى التي تمثل مقومات وعناصر جوهرية يجب أخذها في الاعتبار عند الحديث في هذا المجال، الذي يمثل حالة مفصلية في مجال الإعلام الدولي، ويكمن هذا الاتجاه –حسبه- في رصد خمسة عناصر أو مقومات أساسية تمثل مجتمعة مفهوم التعددية الإعلامية على الصعيد الدولي وهي: [16]

- التعددية الإقليمية (الجغرافية): يقصد بها حق الأقاليم الجغرافية التي يتكون منها العالم في أن تمثل بشكل متوازن نسبيا في إطار عملية تدفق المعلومات على الصعيد الدولي.
- التعددية الفكرية: تقضي التعددية الإعلامية أن تقوم وسائل الإعلام بإعطاء تمثيل متوازن للنظم والأطروحات الفكرية المختلفة، بحيث توفر للجمهور قاعدة معلوماتية وتحليلية استنادا إلى رؤى متباينة. فالتمثيل الإيديولوجي المتوازن عبر وسائل الإعلام هو في الحقيقة انعكاس لمدى التزام وسائل الإعلام بحرية الرأي والتعبير وبالتالي التزامها بمبدأ التعددية الإعلامية.
- التعددية الثقافية: فالتعددية الثقافية تمثل في الأساس قاعدة جوهرية لمفهوم التعددية الإعلامية باعتبار أن الأخيرة تمثل حالة انعكاس للأولى، فالتعددية الإعلامية تقضي أن تمثل الثقافات المتنوعة على مستوى العالم عبر وسائل الإعلام بتوازن نسبي مقبول، بدلا من أن تصبح هذه الوسائل أداة لترويج ثقافة محددة تسعى للهيمنة على الثقافات الأخرى.
- تعددية النظم الإعلامية: التعددية الإعلامية على المستوى الدولي تقضي بأن التنوع في النظم الإعلامية ينتج مزيدا من التعددية في إطار الملكية التي يجب أن تعكس تنوعا واضحا على المستوى الدولي، وبالتالي تأخذ الملكيات المختلفة

لوسائل الإعلام دورها في توضيح الحقائق والمعلومات وتعرض لوجهات النظر المختلفة، فتظهر وسائل الصحافة والإعلام في مستوياتها المختلفة الخاصة والحكومية والتعاونية إلى جانب صحافة وإعلام الخدمة العامة. كما تظهر الصحافة والإعلام في مستويات متباينة من حيث حجمها فتظهر وسائل إعلامية صغيرة ومتوسطة وكبيرة، تتيح فرصة للجماعات والأقليات والتيارات الفكرية ومنظمات المجتمع المحلي للتعبير عن نفسها، وهذا ما يعبر عنه بتعددية المصادر.

- تعددية المحتوى والأولويات.

ويمكن ايضا أن ندرج بعض شروط تكريس التعددية الإعلامية في أي نظام إعلامي كان بما يلي:

- تشتيت الملكية الصحفية بما يعني عدم احتكار وتركيز وسائل الإعلام لدى جهة واحدة ممثلة في السلطة كمثال.
- تنوع الصحف ووسائل الإعلام من حيث المضمون والجمهور والايديولوجيات والعدد.
- استقلالية وسائل الإعلام خاصة فيما تعلق بالأمور المالية والتمويلية
- حق الأقليات في الانتفاع بالمعلومة.
- الفصل بين التحرير والإعلان.

2.2 المرجعية القانونية للتعددية الإعلامية في الجزائر

عاشت الجزائر أواخر ثمانينات القرن الماضي ظروفا غير عادية وأوضاعا سياسية، اقتصادية واجتماعية مزرية جعلت الوضع الداخلي وحتى الخارجي للبلاد يعاني من عديد المشاكل دفعت بالنظام السياسي الجزائري إلى مراجعة نفسه وفتح باب الحوار لطرح القضايا الأساسية بهدف القيام بإصلاحات سياسية ودستورية باعتبار أن الدستور هو القانون الأول الذي يحكم البلاد وينظمها، وهو ما أسس لتبني وإصدار دستور 1989.

فتح دستور 23 فيفري 1989 الباب أمام جملة من الحريات العامة من بينها حرية الرأي والتعبير حيث نصت المادة 31 منه على أن "الحريات الأساسية وحقوق الإنسان مضمونة وتكون تراثا مشتركا بين جميع الجزائريين والجزائريات"، أما المادة 35 فتنص على أنه "لا مساس بحلرمة حرية العتقد وحرمة حرية الرأي"، وتذهب المادة 36

إلى أبعد من ذلك بنصها على أن "حرية الابتكار الفكري والفني والعلمي مضمونة، وأن حقوق المؤلف يحميها القانون ولا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أو أيه وسيلة أخرى مع وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي"، وجاءت المادة 39 لتكريس هذه الحرية حيث نصت على أن "حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن"، وبذلك تعتبر هذه المادة بما نصت عليه خطوة أولى على درب التعددية الإعلامية وحرية الصحافة.[17]

3.2 مراحل تكريس التعددية الإعلامية وتشتيت الملكية الصحفية في الجزائر

اتسمت الممارسة الإعلامية في الجزائر قبل التعددية السياسية بسياسة الحزب الواحد والخطاب الرسمي والرسالة الأحادية الاتجاه،[18] حيث نص قانون الإعلام 1982 في مادته الثانية عشر (12) على أن إصدار الصحف من اختصاص الدولة والحزب الحاكم لا غير، ولم يكن لأشخاص طبيعيين واعتباريين غيرها الحق في إنشاء وإصدار صحيفة، واعتبر الصحفي مناضلا في الحزب الاشتراكي إذ بدا واضحا ضمنه التركيز على واجبات الصحفي في إطار الثورة الاشتراكية، وقد اعتبر الكثيرون أن هذا القانون مقيد ولا توجد فيه سوى مادة واحدة تشير إلى حرية وحق الصحفي في الوصول إلى المعلومة وهي المادة 45.

نستنتج أن وسائل الإعلام عموما والصحف خاصة كانت تتسم في ظل هذا النظام بالمركزية أو "تركيز الملكية الصحفية" أي احتكار ملكية الصحف ووسائل الإعلام لصالح جهة واحدة ومن طرف شخص أو نظام واحد حيث يصبح هو المتحكم الوحيد في أشكال ونوعية المضامين التي يتلقاها الجمهور، وبالتالي فقط انحصر نمط الملكية الصحفية آنها في "الملكية العمومية" التابعة للدولة فقط.

ثم تماشيا والوضع العام الذي عرفته الجزائر منذ تبني التعددية السياسية بموجب دستور 1989، تقسم "صبيحة بخوش" ذلك إلى مرحلتين رئيسيتين كالأتي:

1.3.2 **المرحلة الأولى: 1990-2011:** واستنادا إلى معايير الممارسة يمكن تقسيم هي الأخرى إلى ثلاث فترات حسب الباحثة وهي:

- **فترة العصر الذهبي 1990-1991:**

أدى إقرار التعددية الإعلامية إلى تحولات عميقة في الخريطة الإعلامية حيث عرفت قفزة نوعية من حيث الكم والكيف وتجسد ميدانيا مبدأ التعددية الإعلامية خاصة في قطاع الصحافة المكتوبة التي بلغت أوجها في هذه الفترة، وهو ما عكسه عدد الصحف اليومية والأسبوعية المتداولة آنذاك، حي ارتفع العدد من 49 عنوانا سنة 1988 إلى 74 عنوانا سنة 1991، بسحب إجمالي قدر بـ 1437000 نسخة في اليوم، وسجلت قدرة سحب 8 يوميات صادرة باللغة الفرنسية نهاية 1991 ما يعادل 535 ألف نسخة.[19] وشهدت هذه المرحلة نمو الكثير من الصحف بأشكالها المختلفة وازدياد حدة المنافسة، خاصة بين القطاع العام والخاص، علما أن الصحف التابعة للقطاع العام عرفت نزيفا بسبب مغادرة أقدم الصحفيين وأكثرهم خبرة إلى القطاع الخاص مما خلق ارتباكا في صحف الدولة بسبب قلة عدد الصحفيين وعدم توفر إمكانيات توظيف صحفيين جدد لتعويض من غادر.[20] كما عرفت هذه الفترة نشأة وانتشار الصحافة الحزبية ومثالها آنذاك المنقذ والفرقان (الجبهة الإسلامية للإنقاذ)، المنبر (الجمعية الشعبية للاتحاد والعمل)، Le progrès (الحزب الاجتماعي الديمقراطي) وغيرها... كما تأسست العديد من الهياكل والمنظمات الممثلة للصحفيين كاتحاد الصحفيين والمترجمين، حركة الصحفيين الجزائريين، وجمعية الصحفيين الجزائريين.

يمكننا القول أن قانون الإعلام 90-07 الصادر سنة 1990 كان أول ما كرس وأدى إلى تشتيت الملكية الصحفية بعد ما عرفته من تركيز، إذ فتح هذا القانون المجال وسمع بتعددية إصدار الصحف بواسطة أشخاص غير الدولة ما خلق وعزز أنواع أخرى من أنماط ملكية الصحف أهمها:

- الصحافة الخاصة أو الفردية: وهي الصحف التي يمتلكها أشخاص طبيعين لا علاقة لهم بالحكومة حيث تكون مستقلة عن الدولة، إذ أن صاحبها أو مالكها هو الذي يديرها ويرسم السياسة التحريرية للصحيفة. .
- الصحافة الحزبية: وهي الصحف التي تصدر عن أحزاب معينة (حاكمة أو معارضة) لتكون لسان حال هذا الحزب تعبر عن فكره أو اتجاهه وتدافع عن مواقفه وسياساته وتطرح رؤيته الخاصة لكافة الأحداث والقضايا

- **فترة التقهقر (المرحلة العسيرة للتعددية الإعلامية) 1992- 1998:**

تعد هذه المرحلة جد صعبة بسبب عدم الاستقرار وكثرة الأحداث السياسية من بينها استقالة رئيس الجمهورية الشاذلي بن جديد في جانفي 1992، إلغاء نتائج الانتخابات التشريعية التي جرت يوم 26 ديسمبر 1991 وإعلان حالة الطوارئ في فيفري 1992 وبعده اغتيال الرئيس محمد بوضياف، ثم إلغاء المجل الأعلى للإعلام في 1993 والذي اعتبره البعض إلغاء للقانون نفسه.

كما تم إصدار القرار المؤرخ في جوان 1994 المتضمن قرار السلطات لاحتكار الأخبار الأمنية والرقابة المسبقة في المطابع الأربعة التي تملكها الدولة بهدف منع وسائل الإعلام من نشر المعلومات ذات العلاقة بالوضع الأمني والعمليات العسكرية.[21]

لقد أدت هذه الإجراءات لاحقا إلى اختفاء وتوقيف وتعليق الكثير من الصحف، حيث سجل بين جانفي 1992 وديسمبر 1994 تعليق 24 صحيفة[22]، واختفاء 18 صحيفة أخرى بين 1992 و 1995 بسبب الصعوبات المالية، وفي سنة 1996 تراجع عدد الصحف اليومية إلى 19 عنوانا.

- **فترة التعددية الإعلامية المقيدة 1999- 2011:**

تميزت هذه الفترة بمجيء عبد العزيز بوتفليقة للحكم، الذي حاول استعادة الأمن من خلال قانون الوئام المدني لوضع حد لموجة العنف التي اجتاحت الجزائر ومشروع المصالحة الوطنية فيما بعد، لكن خطابات الرئيس خلال هذه المرحلة أبرزت توجهات النظام تجاه التعددية الإعلامية حيث كان يؤكد في تصريحاته بأن "التلفزيون والإذاعة ووكالة الأنباء الجزائرية هي ملكية للدولة وأنها ليست مفتوحة إلا لمسؤولي الدولة... وأنه لا يمكن استعمال هذه الوسائل لمن ينتقد الدولة، وأنه لا شرف يرجى من حرية التعبير من دون المسؤولية المؤسسة على قصد الخير للمجتمع وأفراده وتوخي الحكمة والرصانة والموضوعية في أداء الوظيفة الإعلامية."[23] هذا الوضع أدى إلى ظهور ردود أفعال داخلية وخارجية تندد بمضايقات السلطة الجزائرية للتعددية الإعلامية، حيث قام البرلمان الأوروبي في 1999 بتقديم توصيات بخصوص حرية التعبير في الجزائر، بعد المضايقات التي تعرضت لها بعد نشر قضايا الفساد، كما أبدى البرلمان قلقه بشأن رفض المطابع العمومية سحب يوميات الخبر والوطن و (Le matin, La tribune, Le soir d'Algérie)

معتبرة أن هذه السلوكات بالإضافة إلى أخرى (احتكار المطابع والإشهار وشراء الورق) الهدف منها التضييق على الصحافة الخاصة ومحاولة خنق التعددية الإعلامية.[24]

ومع تعديل قانون العقوبات سنة 2001 الذي جاء ليجرم الصحفي، وفي ظل هذه الظروف طرح مشروع قانون إعلام جديد سنة 2002، وقد برر المشرع طرح مثل هذا المشروع إلى تطور الوضع الدولي الذي يفرض تعديلات تتماشى والسياسة التي تتبعها البلاد من أجل الانضمام إلى مسار العولمة لاسيما المجتمع الدولي، وإلى الخلل الذي أصاب نص القانون 90-07 بسبب التعديلات التي أدخلت عليه بواسطة المرسوم التشريعي 93-13 المؤرخ في 26 أكتوبر 1993 والمتمثل في إلغاء المجلس الأعلى للإعلام. ترتكز فلسفة المشروع الجديد على مبدأ حرية الإعلام في إطار احترام الأسس الدستورية وقوانين الجمهورية واحترام كرامة وشرف وكذا تقدير الأشخاص، وعلى ضرورة فتح قطاع السمعي البصري وهو ما نصت عليه المادة 35 من المشروع والتي حددت آليات وأدوات ممارسة النشاط الاتصالي البصري، غير أن هذا القانون عرف هو الآخر نفس مصير مشروع 1998 بحيث جمد، ومع بداية العهدة الثانية لرئيس الجمهورية راحت لهجة الخطاب السياسي تتغير قليلا عما كانت عليه من قبل وانعكس ذلك بنوع من الإيجاب على الصحافة المكتوبة خاصة،[25] حيث عرفت سنة 2007 ارتفاعا في عدد العناوين الذي قدر بـ 53 يومية، ووصل في 2008 إلى 291 عنوانا، كما أعلن الرئيس بوتفليقة في خطابه يوم 15 أفريل 2011 عن رفع جنح الصحافة من قانون العقوبات وتجلى ذلك من خلال تعديل المادة 144 مكرر من قانون العقوبات التي ألغت عقوبة السجن مع الإبقاء على الغرامة المالية.

2.3.2 المرحلة الثانية 2012-2015:

بعد رفع حالة الطوارئ في 2011، جاء إقرار قانون عضوي جديد للإعلام تمت الموافقة عليه في مجلس الوزراء والبرلمان في ديسمبر 2011، ونشر في الجريدة الرسمية تحت رقم 12-05 المؤرخ في 12 جانفي 2012، أهم ما ميز هذا القانون العضوي هو تكريس فتح المجال السمعي البصري واستحداث سلطة ضابطة للصحافة المكتوبة وأخرى للسمعي البصري، معتقنين وسائل الإعلام الإلكترونية وإنشاء هيئات منتخبة لأدبيات الصحافة وأخلاقياتها.[26]

يبدو جليا أن قانون الإعلام 2012 أتى بالعديد من النقاط التي تدعم فتح المجال والتكريس للتعددية الإعلامية عبر نصوصه القانونية، سواء كان ذلك من خلال الكم أو الكيف، بمعنى من خلال فتح المجال لإصدار وتأسيس عناوين صحفية وقنوات حسب طبيعة الوسائل كعدد. من جهة، أو من حيث طبيعة نوع هذه الوسائل والمضامين التي تنتجها من جهة أخرى كأن سمح بإنشاء قنوات سمعية وبصرية بالإضافة إلى التقنين للصحافة الالكترونية ضمن مواده كنوع آخر من وسائل الإعلام.

خاتمة:

عرف النظام الإعلامي في الجزائر عديد التحولات التي ساهمت في تطوره وتشكيل ملامحه الحالية وكانت أهم مرحلة منه فتح قانون الإعلام 90 – 07 الصادر سنة 1990 المجال للتعددية الإعلامية وهو ما كرس لتشتيت الملكية الصحفية لوسائل الإعلام التي عرفتها المرحلة التي سبقتها ممثلة في نظامه أثناء الفترة التي كان ساريا فيها قانون الإعلام 1982 والذي كانت التعددية الإعلامية فيه منعدمة إلى جانب وجود تركيز في الملكية، إلا أنه يمكننا تسجيل ملاحظة أنه ورغم إقرار قانون 1990 التعددية إلا أنه لم يحرر قطاع السمعي البصري ولم يفتح المجال لملكيته من طرف جهات غير الحكومة، وهذا يتعارض مع مبدأ التعددية الذي يلزم أن تكون علاقتها مرتبطة بتشتيت الملكية، بما يعني أن إقرار التعددية الإعلامية في الجزائر جاء آنذاك معزولا ولم يرتبط بأنماط الملكية فعلا ماعدا فيما تعلق بالصحافة المكتوبة، ويمكن أن نقول هنا أن النصوص التشريعية والقانونية لا تجسد فعلا علاقة بين الملكية والتعددية وأن الفاصل الحقيقي لتحديد هذه العلاقة هو واقع الممارسة لا غير كما يمكن من خلال كل ما تطرقنا إليه أعلاه أن نصنف النظام الإعلامي الجزائري ضمن نظام الصحافة الانتقالية الذي وصفه الباحث "وليام رو" بأن أوضاع الصحافة فيه تشهد تحولا طفيفا نحو الليبرالية.

قائمة الهوامش:

[1] ابراهيم عبد الله المسلمي: **إدارة المؤسسات الصحفية**، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 1995، ص111.

[2] الطاهر بن خرف الله: **من التعددية السياسية إلى حرية الصحافة وتعددها**، المجلة الجزائرية للاتصال، العدد 5، 1991، ص 60.

[3] محمد عبد الله الخرعان: **ملكية وسائل الإعلام وعلاقتها بالوظائف الإعلامية في ضوء الإسلام**، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، 1996، ص 38.

[4] حنان يوسف: **الإعلام والسياسة: مقاربة ارتباطية**، أطلس للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006.

[5] محمد عبد الله الخرعان: **مرجع سابق**، ص39.

[6] فاروق أبو زيد: **الإعلام والسلطة**، عالم الكتب، القاهرة، 2007، ص 114.

[7] محمد عبد الله الخرعان: **مرجع سابق**، ص 40.

[8] محمد عبد الله الخرعان: **المرجع نفسه**، ص 40.

[9] مهند علي تهامي، سؤدد فؤاد الألوسي: **النظام الإعلامي العربي "نحو نموذج نظري جديد"**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2012، ص25

[10] مهند علي تهامي، سؤدد فؤاد الألوسي: **المرجع نفسه**، ص 95، 96.

[11] توماس ماكفيل: **الإعلام الدولي: النظريات، الاتجاهات والملكية**، تر: حسني نصر، عبد الله الكندي، دار الكتاب الجامعي، الإمارات العربية المتحدة، 2012، ص 311.

[12] مهند علي تهامي، سؤدد فؤاد الألوسي: **مرجع سابق**، ص 97.

[13] توماس ماكفيل: **مرجع سابق**، ص312.

[14] مهند علي تهامي، سؤدد فؤاد الألوسي، **مرجع سابق**، ص 97.

[15] توماس ماكفيل: **مرجع سابق**، ص 314.

[16] محمد نجيب الصرايرة: **قضايا في الإعلام الدولي**، مكتبة الرائد العلمية، عمان، 2014، ص-ص 190-198.

[17] صبيحة بخوش: **تطور السياسة الإعلامية في الجزائر في ظل التعددية السياسية 1990-2015**، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 23، 2016، ص 59.

[18] محمد قيراط : **حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر**، مجلة جامعة دمشق، المجلد 19، العدد 3 و 4، 2003، ص 108.

[19] صبيحة بخوش: **مرجع سابق**، ص 61.

[20] نصر الدين العياضي: **الإعلام الجزائري في ظل التعددية السياسية**، مجلة الدراسات الإعلامية، العدد 60، القاهرة، 1990، ص 56.

[21] حكيمة جاب الله: **السياسة الإعلامية الجزائرية في مرحلة التعددية السياسية والإعلامية "دراسة وصفية 1989-2014**، أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 3، 2015، ص 280.

[22] Brahim Brahimi : **le pouvoir, la presse et les droits de l'homme en Algérie**, Ed Marinore, 1996, p130.

[23] رضوان بوجمعة: **الصحفي والمراسل الصحفي في الجزائر، دراسة سوسيومهنية**، طاكسيج كوم، الجزائر، 2008، ص 25.

[24] نور الدين تواتي: **الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر**، دار الخلدونية، الجزائر، 2008، ص 47.

[25] صبيحة بخوش: **مرجع سابق**، ص 64.

[26] حكيمة جاب الله: **مرجع سابق**، ص 284.

قائمة المراجع

1. أبو زيد فاروق: **الإعلام والسلطة**، عالم الكتب، القاهرة، 2007.
2. الصرايرة محمد نجيب: **قضايا في الإعلام الدولي**، مكتبة الرائد العلمية، عمان، 2014.
3. العياضي نصر الدين: **الإعلام الجزائري في ظل التعددية السياسية**، مجلة الدراسات الإعلامية، العدد 60، القاهرة، 1990.
4. بخوش صبيحة: **تطور السياسة الإعلامية في الجزائر في ظل التعددية السياسية 1990-2015**، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 23، 2016.
5. بن خرف الله الطاهر: **من التعددية السياسية إلى حرية الصحافة وتعددها**، المجلة الجزائرية للاتصال، العدد 5، 1991.
6. بوجمعة رضوان: **الصحفي والمراسل الصحفي في الجزائر، دراسة سوسيومهنية**، طاكسيج كوم، الجزائر، 2008.
7. تواتي نور الدين: **الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر**، دار الخلدونية، الجزائر، 2008.
8. جاب الله حكيمة: **السياسة الإعلامية الجزائرية في مرحلة التعددية السياسية والإعلامية "دراسة وصفية 1989-2014**، أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 3، 2015.
9. عبد الله الخرعان محمد: **ملكية وسائل الإعلام وعلاقتها بالوظائف الإعلامية في ضوء الإسلام**، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، 1996.
10. عبد الله المسلمي ابراهيم: **إدارة المؤسسات الصحفية**، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 1995.
11. علي تهامي مهند ، سؤدد فؤاد الألوسي: **النظام الإعلامي العربي "نحو نموذج نظري جديد"**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2012.
12. قيراط محمد : **حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر**، مجلة جامعة دمشق، المجلد 19، العدد 3 و 4، 2003.
13. ماكفيل توماس: **الإعلام الدولي: النظريات، الاتجاهات والملكية**، تر: حسني نصر، عبد الله الكندي، دار الكتاب الجامعي، الإمارات العربية المتحدة، 2012.

14. يوسف حنان: **الإعلام والسياسة: مقاربة ارتباطية**، أطلس للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006.

15. Brahimi Brahim: **le pouvoir, la presse et les droits de l'homme en Algérie**, Ed Marinore, 1996.